



البنو رسالات ربهم الثالث ليعلم من كثر ان الرسول قد بلغوا  
 الرسالات الاول اطهر وجه الصخر في البنو او في ربهم جملة  
 علي المعنى لان من ارتقى من رسول يرا دبه جماعة واحاط بها  
 لديهم اي احاط الله بها عند الرسول من العلوم والشوايع وهذه  
 الجملة معطوفة علي قوله لان معنا انه قد علم قاله ذلك ابن  
 عطية ويحتمل ان تكون هذه الجملة في موضع الحال واحيي  
 كل شيء عددا

**سورة المزمل**

يا ايها المزمل هذا النبي صلى الله عليه وسلم ووزن المزمل  
 منقول فاصله منقول ثم سكنت التا وادعت في الزاي وفي  
 ستمية النبي صلى الله عليه وسلم بالمزمل ثلاثة اقوال  
 احدها انه كان في وقت نزول الآية منزلا في كسار ومخاف  
 والمزمل الالتفاف في الشيا بضم وتشبيه هذه قول عائشة  
 والجمهور والشا في ان كان قد ترسل في نيا به للصلاة الثالث  
 ان معناه المزمل للنبوة اي المشتمل المجد في امرها والاو لهو  
 الصحيح لما ورد في البخاري وسلم ان رسول الله صلى الله  
 عليه وسلم لما جاءه الملك وهو في ما حورا في ابد الوحي  
 رجع رسول الله صلى الله عليه وسلم ان خذ به ترعد  
 فزايصه تعال رملوني رملوني تنزلت يا ايها المدثر وعلي  
 هذا نزلت يا ايها المزمل فالترسل علي هذا ترسله من اجل  
 الرعب الذي اصاحه اول ما جاءه جبريل وقال الزمخشري  
 كان نايما في قنيفة فنودي يا ايها المزمل ليقين الله الخالقة  
 التي كان عليهما من الترميل في القنيفة لانه سبب للمؤثر  
 المعطل الصانع من قيام الليل وهذا القول يبعد عن سببه  
 وقوله المرمي في ندايه بالمزمل فايدت احد اهم  
 الملاطفه فان العرب اذا قصدت ملا حفذا مخاطب نادوه

باسم

باسم مستحق من حالته التي هو عليها كقول النبي صلى الله عليه  
 وسلم لم يلق تم ابا تراب والفايدة الثانية التثنية لكل من  
 راقد بالليل ليتنبه الي ذكرانه لان الاسم المستحق من الفعل يتبع  
 فيه المخاطب وكل من انصف بثلاث النصف ثم الليل هذا الامر  
 بقيام الليل اختلف هل هو واجب او مندوب فقد اختلف  
 بالندب فهو ثابت غير منسوخ واما علي القول بالوجوب فبانه  
 ثلاثة اقوال احدها انه فرض علي النبي صلى الله عليه وسلم  
 وحده ولم يزل فرضا عليه حتى توفي الثاني انه فرض عليه  
 وعلي استه فقاموا حتى انتهت اقد امهم ثم نسخ بقوله في  
 اخواله سورة ان ربك يعلم انك تقوم الالية وصار تقوعا هذه  
 قول عائشة رضي الله عنها وهو الصحيح واختلف كم بقي فرضا  
 فقالت ما يشئ عاما وقيل ما نية شهر وقيل عشرة  
 اعوام فالاية الناسخة علي هذا مدنية الثالث انه فرض  
 عليه علي الله عليه وسلم وعلي امته وهو ثابت غير  
 منسوخ ولكن ليس الليل كله الا ما تيسر منه وهو من ذهب  
 الحسن وابن سيرين الا قليلا **نصفه او النصف منه قليلا**  
**اورز وعليه** في معنى هذا الكلام اربعة اقوال الاول وهو  
 الا شهر والا ظهران الا ستمتسا من الليل وقوله نصفه برك  
 من الليل او من قليلا وحيل النصف قليلا بالنسبة الي الجميع  
 والضران في قوله النصف منه ورد عليه عايدان علي النصف  
 والمعنى ان الله خبره بين ثلاثة احوال وهي ان يتور نصف  
 الليل او ينصف من النصف قليلا او يزد عليه الشا في قال  
 ابن خمشري في الا قليلا استثناء من النصف كما قاله نصف  
 الليل الا قليلا فخير علي هذا بين حالتي وهما ان يقوم  
 اقل من النصف او التور منه وهذا ضعيف لان قوله ارا نصف